وذكر آية الهبة وقال فأبان جل ثناؤه أن الهبة لرسول ا دون المؤمنين .

قال والهبة وا أعلم تجمع أن ينعقد له عليها عقدة النكاح بأن تهب نفسها له بلا مهر وفي هذا دلالة على أن لا يجوز نكاح إلا باسم النكاح أو التزويج .

أنا أبو سعيد أنا أبو العباس أنا الربيع قال قال الشافعي قال ا D وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم دون أدعيائكم الذين تسمونهم أبناءكم